

## موجز الأسواق

### الإصدار الثاني عشر - يناير 2015

### نشرة الإكتتاب التكميلية

#### المقدمة

في هذا العدد من موجز الأسواق نزود المستثمرين القانونيين والرعاة والجهات المُصدرة للأوراق المالية بمعلومات حول سياسة و إجراءات سلطة دبي للخدمات المالية فيما يخص نشرة الإكتتاب التكميلية.

لغرض موجز الأسواق هذا، الإشارة إلى " نشرة

الإكتتاب التكميلية" تعني تكملة لنشرة اكتتاب سارية

المفعول ومُعتمدة من قبل سلطة دبي للخدمات المالية و مُحضرة و وفقاً للمادة 18 من قانون الأسواق لسنة 2012.

أما الإشارة إلى "نشرة اكتتاب" تعني المستند الذي

يحتوي على المعلومات المحددة في المادة 15 من قانون

الأسواق و قواعد الأسواق لسنة 2012 من كتيب قواعد

سلطة دبي للخدمات المالية.

#### الإرشادات

يرجى الملاحظة أن محتويات هذا الإصدار ليست لغرض

الإرشاد على النحو المتوخى من قبل القانون التنظيمي

لسنة 2004، كما أنه لا ينبغي أن يتم تفسير المحتويات أو

الاعتماد عليها على أنها إرشادية، حيث يجب الرجوع إلى

قواعد سلطة دبي للخدمات المالية للإرشاد، وعند الحاجة

للإرشاد الفردي يجب الإتصال بسلطة دبي للخدمات

المالية.

ونوصي أن يتم الحصول على استشارة قانونية مستقلة إذا كنت غير متأكدٍ من أي جانب من جوانب نظام الأسواق في سلطة دبي للخدمات المالية والتي قد تنطبق عليك.

#### 1. متى يتم تحضير نشرة اكتتاب تكميلية؟

وفقاً للمادة 14 من قانون الأسواق يتم تجهيز نشرة اكتتاب

لغرض عرض الأوراق المالية للعامة أو لغرض تداول

هذه الأوراق المالية على مؤسسة سوق مُرخصة (وبالنسبة

لنشرة الإكتتاب الأساسية يكون هنالك أكثر من عرض).

تفرض المادة 14 من قانون الأسواق التزاماً على كل جهة

مُصدرة لنشرة اكتتاب بأن تُصدر نشرة تكميلية في أي

وقت بعد إصدار نشرة الإكتتاب، وذلك في حال طرأ أي

تغير هام أو اكتشاف خطأ ما يؤثر على أي مسألة في

مُحتوى نشرة الإكتتاب أو في حال طرأ أمر هام جديد.

تقضي المادة 18 على المُصدر بأن يتأكد من توافق نشرة

الإكتتاب التكميلية مع المتطلبات وفقاً للمادة 15 (1) و

التي تنص على أن تحتوي نشرة الإكتتاب على جميع

المعلومات التي يحتاجها المستثمر و يتوقع إيجادها في

نشرة الإكتتاب من أجل اتخاذ قرار صحيح فيما يخص

الأوراق المالية.

و تحدد قاعدة الأسواق رقم 2.9.1 الظروف التي يجب أن يتم فيها إصدار نشرة الإكتتاب كما أنها تحدد القاعدة بشكل واضح أن تكون نشرة الإكتتاب سارية المفعول عند إصدار النشرة التكميلية وفقاً لقاعدة الأسواق 2.6.4 (2). تعتبر نشرة الإكتتاب سارية المفعول لمدة 12 شهراً من تاريخ اعتمادها من قبل سلطة دبي للخدمات المالية و مع ذلك، يجب على القارئ الأخذ بعين الاعتبار سياسة سلطة دبي للخدمات المالية المشروحة في الجزء الثاني ادناه.

## 2. سياسة سلطة دبي للخدمات المالية فيما يتعلق

### بإصدار نشرة اكتتاب تكميلية

بالرغم من اعتبار نشرة الإكتتاب سارية المفعول لمدة 12 شهراً من تاريخ اعتمادها من قبل السلطة فإنه في حال كانت نشرة الإكتتاب مُستقلة لا تتوقع سلطة دبي للخدمات المالية أن تحصل على نشرة اكتتاب تكميلية من المُصدر بعد أن يتم:

(1) إغلاق العرض للعامة المتعلق بنشرة الاكتتاب، أو

(2) تداول تلك الأوراق المالية على مؤسسة سوق

مرخصة (أيهما يأتي لاحقاً).

و يعتمد ذلك على إمكانية الإفصاح عن المسألة التي تستدعي إصدار نشرة اكتتاب تكميلية بشكل ملائم للسوق عن طريق نشر الإفصاح للسوق. و ينطبق ذلك على كل من سندات الدين أو الأسهم.

أما فيما يخص نشرة الإكتتاب مُتعددة الأغراض، مثل نشرة أساسية لإصدار برنامج دين والتي تستعمل من قبل المُصدر لغرض إصدار أوراق مالية مُتعددة خلال فترة

صلاحية البرنامج، يستدعي إصدار نشرة اكتتاب تكميلية في أي وقت خلال فترة صلاحية البرنامج قبل أن يقوم المُصدر بأي عرض أو إصدار جديد ضمن ذلك البرنامج، و مع ذلك يرجى العلم بأنه يجب إصدار نشرة اكتتاب أساسية جديدة ( يتم فيها تحديث نشرة الإكتتاب الأساسية) من بعد انتهاء فترة 12 شهر من تاريخ إصدار برنامج الدين الأساسي.

## 3. تغييرات كبيرة أو مسائل جديدة

إن اختباراً إذا كانت أي مسألة جديدة أو تغيير أو خطأ ما يستدعي إصدار نشرة اكتتاب تكميلية تتعلق بنشرة اكتتاب سارية المفعول يشابه اختباراً إذا كان الإفصاح في نشرة الإكتتاب ضرورياً، أي بمعنى ما اذا كانت المعلومات المُفصح عنها تُمكن المستثمرين من اتخاذ قرار صحيح فيما يخص الأوراق المالية التي خُصت بالذكر في الإفصاح (انظر إلى المادة 15 (1) من قانون الأسواق).

وفقاً لذلك، ينبغي تقييم كل ما يُعد "هام" وفقاً لنفس المعايير النوعية أو الكمية المستخدمة عند صياغة نشرة الإكتتاب، على سبيل المثال، لن نعتد نشرة اكتتاب تكميلية صيغت من أجل توضيح أو مراجعة الصياغة في نشرة الإكتتاب الأصلية في حال عدم أهميتها لمصلحة المستثمر فيما يتعلق بتلك التغييرات. ومع ذلك، يُعد التوضيح من خلال نشرة الإكتتاب التكميلية لغرض إزالة أي غموض في نشرة الإكتتاب مقبولاً.

#### 4. تغيير أحكام وشروط نشرة الإكتتاب الأصلية

في ظروف معينة يسمح باستخدام نشرة الإكتتاب التكميلية لتغيير أحكام و شروط نشرة الإكتتاب الأصلية، على سبيل المثال في حال كانت التغييرات المقترحة ذات طابع تقني بحت مثل (1) عدد الأوراق المالية المعروضة (2) التاريخ المقترح للتخصيص (3) فترة العرض (4) إضافة مكان جديد للتداول، أو (5) تغيير الإجراء لممارسة حقوق الشفعة (الأولوية في الشراء)، ويرأي سلطة دبي للخدمات المالية يجب شمل وتطبيق مثل هذه التغييرات من خلال نشرة اكتتاب تكميلية وفي هذا الشأن من المهم أن تكون هذه التغييرات ذات صلة بنفس فئة الأوراق المالية كما وُصف في نشرة الإكتتاب الأصلية وأن تبقى هذه النشرة سارية المفعول.

وبالمثل، في حال وجود برنامج إصدار سندات دين، تتيح نشرة الإكتتاب الأساسية العديد من العروض والتداولات على مدى فترة 12 شهر من تاريخ اعتمادها، فقط إذا تم إجراء كل عرض أو تداول وفقاً للأحكام والشروط المُحددة في نشرة الإكتتاب الأساسية. وستسمح سلطة دبي للخدمات المالية بإجراء تغييرات محدودة على نشرة الإكتتاب الأساسية باستخدام نشرة الإكتتاب التكميلية حينما تكون على قناعة بأنها ذات صلة لحاملي الأوراق المالية و ذات صلة بمسألة موصوفة في نشرة الإكتتاب الأساسية و المعتمدة مسبقاً من قبلها.

ومع ذلك، لا يجوز استعمال نشرة الإكتتاب التكميلية:

- (1) لإصدار عرض لأوراق مالية جديدة أو تداول هذه الأوراق المالية على مؤسسة سوق مرخصة والتي لا

ترتبط بتلك التي سبق تحديدها في نشرة الإكتتاب الأصلية؛

- (2) لتغيير الأحكام و الشروط القائمة إذا كان التغيير الناجم عن ذلك، يعني أن الأوراق المالية لم تعد من نفس فئة الأوراق المالية المنصوص عليها في نشرة الإكتتاب الأصلية؛

- (3) لإصدار عرض جديد أو تداول جديد لا علاقة له بنشرة الإكتتاب الأصلية؛

وسبب ما ذكر أعلاه هو أنه قد تمت صياغة نشرة الإكتتاب الأصلية بغرض عرض أو تداول معين لأوراق مالية، وبالتالي يجب أن تحتوي النشرة على جميع المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بهذه الأنشطة. وينبغي أن تستخدم نشرة الإكتتاب التكميلية خلال فترة سريان مفعول النشرة لتحديث السوق عن تغييرات جوهرية في الأوراق المالية و/ أو المصدر أو لتصحيح أي خطأ ما في نشرة الإكتتاب.

لذلك، يجب أن لا تُؤثر التغييرات الواردة في نشرة الإكتتاب التكميلية على طبيعة الأوراق المالية، حيث ينتج عنها تقديم أوراق مالية جديدة. كما يجب إصدار نشرة اكتتاب جديدة عند إصدار أوراق مالية جديدة. تأخذ سلطة دبي للخدمات المالية في الاعتبار عوامل مثل ما إذا كان التغيير استجابة لأحداث خارجية و طبيعة الأوراق المالية و الأثر الإقتصادي للتغييرات المقترحة و عما إذا كانت التغييرات المقترحة تغييرات تقنية بحتة، وذلك عند تقييم التغييرات المقترحة في نشرة الإكتتاب التكميلية وتأثيرها على طبيعة الأوراق المالية.

## 5 . أفضل الممارسات خلال فترة العرض

بموجب قاعدة الأسواق رقم 2.9.3، عند تقديم نشرة اكتتاب تكميلية خلال فترة العرض، يحق للمُكتتبين أو الأفراد الذين عرضوا شراء الأوراق المالية تأكيد أو الغاء أي اشتراك أو عرض مُقدم على أساس نشرة الإكتتاب الأصلية في غضون 7 أيام من تاريخ استلام نشرة الإكتتاب التكميلية .

ومع ذلك، لتفادي تخصيص الأوراق المالية للمستثمرين دون شروط، يتم إيقاف العرض بين فترة البدء بالعملية وفترة إصدار النشرة التكميلية في ظروف معينة و يعتبر ذلك من أفضل الممارسات. على سبيل المثال، عندما يتم تسويق العرض بفاعلية أو يتم تخصيص الأوراق المالية على الفور، لن يستفيد المستثمرين الذين أتموا عملية الشراء من حقوق الإلغاء، عندها يُنصح بوقف العرض.

للعلم، فيما يتعلق بنشرة الإكتتاب الأساسية لا تطبق المتطلبات المنصوص عليها في قاعدة الأسواق رقم 2.9.3 فيما يتعلق بـ:

- (1) حاملي الأوراق المالية الحاليين الذين قاموا بشراء الأوراق المالية قبل العرض/الإصدار الجديد؛ و
- (2) نشرة الإكتتاب التكميلية عند غياب المستثمرين، بمعنى أن تُحدث النشرة التكميلية النشرة الأساسية من غير عرض للأوراق المالية عند تاريخ الموافقة على النشرة التكميلية.

## 6. الإخفاق في إصدار نشرة اكتتاب تكميلية

تمنع المادة 2 (1) من قانون الأسواق، الفرد من عرض نشرة اكتتاب في حال وجود بيان مضلل أو خادع أو أي نقص في محتوى النشرة أو مسألة هامة جديدة أو تغير كبير في الظروف التي تتطلب إصدار نشرة اكتتاب تكميلية. يُعرض إخفاق الجهة المُصدرة (وأي فرد آخر مسؤول عن نشرة الإكتتاب) في إصدار النشرة التكميلية لقرار إيقاف عملية الإصدار و إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل سلطة دبي للخدمات المالية وتعويض حملة الأوراق المالية عن أي خسارة أو ضرر ناتج عن عدم الإصدار. إذا كان الفرد غير متأكد من حاجته إلى إصدار نشرة تكميلية ينبغي أن يحصل على المشورة القانونية أو التواصل مع سلطة دبي للخدمات المالية لطلب التوجيه.

## 7. توقيت إصدار نشرة الإكتتاب التكميلية

في ظل غياب خدمة سريعة للموافقة على طلبات نشرات الإكتتاب التكميلية، نوصي بتقديم نشرة الإكتتاب التكميلية لسلطة دبي للخدمات المالية لمراجعتها واعتمادها في أقرب وقت ممكن بعد وقوع مسألة جديدة هامة أو تغير هام أو اكتشاف خطأ ما بشأن المعلومات الواردة في النشرة.

تشمل الوثائق التي يجب تقديمها لسلطة دبي للخدمات فيما يتعلق بنشرة الإكتتاب التكميلية التالي:

- (1) استمارة ( AFN MKT 1 ) - طلب الموافقة على نشرة الإكتتاب؛

- (2) نشرة اكتتاب تكميلية كاملة؛

(3) قوائم المرجعية ذات الصلة (بيان التسجيل والأوراق

المالية وقواعد التمويل الإسلامي وما إلى ذلك)، حيثما

ينطبق ذلك؛

(4) نُسخ من أي مستندات مُشار إليها، حيثما ينطبق ذلك؛

(5) رسوم الطلب وفقاً لنموذج الرسوم.

الوثائق المذكورة أعلاه (باستثناء تلك المحددة في (2) و

(4) متوفرة هنا على الرابط التالي:

<http://www.dfsa.ae/Pages/DFSAlistingauthority/DFSAlistingauthority.aspx>

نهدف إلى مراجعة وتسليم التعليقات على مسودة النشرة التكميلية في غضون 3 أيام عمل واعتمادها في نفس اليوم من تاريخ استلام المستندات أعلاه بشكلها النهائي و الموقع. ومع ادراكنا لأهمية الحاجة إلى إصدار النشرة في الوقت المناسب نسعى بالتالي إلى تسريع عملية المراجعة والاعتماد لتسهيل النشر المبكر عند الضرورة. فعلى سبيل المثال، تقوم سلطة دبي للخدمات المالية باعتماد النشرة التكميلية في نفس اليوم من استلامها في حال كان الغرض منها الإشارة إلى البيانات المالية في نشرة الإكتتاب الأساسية من برنامج إصدار سندات الدين.

## 8. الرسوم

يجب أن يتم دفع الرسوم المُصاحبة لطلب اعتماد النشرة التكميلية. يرجى التواصل مع سلطة دبي للخدمات المالية للاستعلام عن الرسوم المترتبة فيما يخص النشرة التكميلية.

## النسخة العربية

يتم إعداد موجز الأسواق باللغتين العربية والإنجليزية، وهو متاح على موقع سلطة دبي للخدمات المالية.

## اتصل بنا

يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لسلطة دبي للخدمات المالية [www.dfsa.ae](http://www.dfsa.ae) من أجل:

- الطبعات السابقة من موجز الأسواق؛
- الوصول إلى التشريعات التي تديرها سلطة دبي للخدمات المالية وكتيب قواعد السلطة؛
- النص الكامل لقانون الأسواق لعام 2012 وقواعد الأسواق.

## للاستفسارات

على هاتف رقم: +971 4 362 1500

عبر البريد الإلكتروني: [markets@dfs.ae](mailto:markets@dfs.ae)

## آراؤكم حول موجز الأسواق

إننا نقدر لكم تزويدنا بأرائكم حول هذه النشرة من موجز الأسواق، كما نرحب بأية اقتراحات للتحسين في المحتوى أو إضافة أي مواد أخرى تكون مصدراً لاهتمامكم. للتواصل يرجى إرسال آرائكم على

[markets@dfs.ae](mailto:markets@dfs.ae)